



اللية التظلمات من نتائج الامتحانات وإعادة الرصد

■ يضع المعهد قواعد محددة للتعامل مع تظلمات الطلاب ومتابعة تطبيقها وإعلان نتائجها ، كمايلي :

■ أنواع التظلمات

- (١) تظلم اعادة رصد يقوم به الكنترول من خلال نموذج بعد المراجعة
- (٢) تظلم مرئى (تصوير) ويتم اطلاع الطالب على كراسة الاجابة الخارجية فى وجود استاذ المقرر وأعداد النموذج المعد للمراجعة
- وفى جميع الاحوال يقوم الطالب بالتوقيع على تلك البيانات

■ الية التظلم

- (١) لكل طالب الحق فى التظلم من نتيجة امتحانه خلال اسبوعين من اعلان النتيجة ورقياً وذلك باعتبارها قراراً ادارياً
- (٢) تقدم تظلمات الامتحانات الفصلية والعملية والنظرية خلال اسبوعين من اعلان نتائجها للطلاب الى وكيل المعهد لشئون التعليم والطلاب وذلك بعد سداد الرسوم المقررة
- (٣) يتم تصنيف وترتيب التظلمات وعمل الكشف بها مرتبه ومسللة وفقاً للتخصص أرقام الجلوس ويبين بها تاريخ التظلم
- (٤) يتم التأشير على التظلمات واحالتها الى رئيس الكنترول المختص
- (٥) يقوم رئيس وأعضاء الكنترول المختص بفحص التظلم بعد الانتهاء من الفترة المحددة أوخلال اسبوعين من تاريخ استلامه واعداد النماذج المخصصة لها
- (٦) يقوم أ.د. عميد المعهد بأعتماد نتيجة التظلمات .
- (٧) يتم اعلان نتيجة التظلم واطلاع المتظلم عليه بواسطة ادارة شئون الطلاب بالمعهد واطار الوزارة بالتعديلات فور الانتهاء منها (ان وجدت)

تم اعتماد الاليه فى مجلس ادارة وحدة ضمان الجودة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٨

تم اعتماد الاليه فى المجلس الاكاديمى بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١٧

عميد المعهد

